

[1962-2203] المرأة الحامل إذا سقط جنينها وعمره شهران ونزل الدم هل يمنع ذلك صلاة المرأة؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله المرأة الحامل اذا سقط جنينها وعمره شهران هل يمنع ذلك صلاة المرأة الى ان ينقطع الدم الذي نزل منها اذا كان عمره واحد وثمانين يوم. يعني شهرين وعشرين يوم - 00:00:00
فحينئذ الدم هذا نفاس اذا كان دون واحد وثمانين يوم فالدم هذا دم نزييف. ما تترك الصلاة من اجل نعم اعداد مشروع كبار العلماء
بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:25